

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

عن أبيه يونس، عن الزهري قال: بلغنا أن أول ما جمعت الجمعة بالمدينة قبل أن يقدمها رسول الله (صلى الله عليه وآله) فجمع المسلمين مصعب بن عمير، قال: وبلغنا أنه لا جمعة إلا بخطبة، فمن لم يخطب صلى أربعاً ([326]). 2 - وعن عطاء بن أبي رباح وغيره وعن سعيد بن أبي جبير قال: كانت الجمعة أربعاً، فجعلت الخطبة مكان الركعتين ([327]). 3 - قال ابن أبي شيبة: وعن هشيم قال: أخذنا هشام بن أبي عبد الله، عن يحيى ابن أبي كثير قال: حدثت عن عمر بن الخطاب أنه قال: إنَّما جعلت الخطبة مكان الركعتين فإن لم يدرك الخطبة فليصل أربعاً ([328]). 4 - وقال الألباني: قالت عائشة: إنَّما أُقرَّت الجمعة ركعتين من أجل الخطبة ([329]). 5 - وروى عبد الرزاق عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب قال: سمعته يقول: قال عمر بن الخطاب: الخطبة موضع الركعتين من فاتته الخطبة صلى أربعاً ([330]).